

دليل المستثمر

للحصول على ترخيص
مستودع / مركز توزيع أغذية



قائمة المحتويات



الصفحة	العنوان	الفصل
2	مقدمة	-
3	التعاريف	1
4	المجال ونطاق التطبيق	2
5	آلية الحصول على ترخيص مستودعات الأغذية ومراكز توزيع الاغذية	3
8	الاشتراطات والمتطلبات الفنية الخاصة لترخيص مستودعات ومراكز توزيع الاغذية	4
8	الاشتراطات الفنية لبناء مستودع أو مركز توزيع	5
9	المتطلبات الفنية الخاصة لترخيص مستودعات ومراكز توزيع الاغذية	6
13	متطلبات تجديد ترخيص مزاولة النشاط لمستودع/ مركز توزيع أغذية لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء	7
13	مدة الترخيص والرسوم	8
14	المخالفات والعقوبات	9
15	الأسئلة الشائعة	10

مقدمة



تم إعداد هذا الدليل والذي يهدف إلى توضيح جميع الإجراءات المتعلقة بترخيص مستودعات ومراكز توزيع الأغذية المحلية والضوابط المحددة لذلك بما فيها شروط الحصول على الترخيص النهائي لمزاولة النشاط لمستودع ومركز اغذية جديد/تجديد، حيث يشمل هذا الدليل على توضيح وحصر لجميع المستندات المطلوبة من قبل جميع الجهات الحكومية الرقابية المعنية بالترخيص لهذا النوع من المنشآت والتي منها وزارة الشئون البلدية والقروية، والهيئة العامة للغذاء والدواء.

حيث يتم التقديم على الترخيص عبر النظام الالكتروني الموحد للهيئة والذي يتيح عدد من الخدمات الالكترونية تسهل على المستثمرين تقديم ومتابعة طلباتهم ودفع الرسوم المطلوبة دون الرجوع لفروع الهيئة، وانجاز اجراءاتهم المختلفة بسلاسة وفي وقت مناسب، ويمكن أيضا للمستخدمين متابعة تواريخ انتهاء التراخيص بمختلف أنواعها للقيام بالتجديد في الموعد المحدد.

الفصل الأول

التعاريف

يكون للألفاظ والعبارات الآتية أينما وردت في الدليل المعاني المبينة أمامها ما لم يقتض السياق غير ذلك.

الهيئة:

الهيئة العامة للغذاء والدواء.

مستودع أغذية:

هو مبنى أو جزء منه مخصص لتخزين وحفظ المواد الغذائية لمدة محددة لحين تسويقها، ويعمل كمنشأة مستقلة بذاتها.

مركز توزيع أغذية:

هو مبنى أو جزء منه مخصص لتخزين وحفظ المواد الغذائية لفترة وجيزة ومن ثم يتم توزيعها، وغالباً ما يتم عمل هذا النوع من المباني عند الحاجة لتوزيع أغذية محلية للمناطق التي تقع بعيدة عن المصنع.

الترخيص الفني (ترخيص مزاولة النشاط):

وثيقة خاصة تصدر من الهيئة العامة للغذاء والدواء تجيز تشغيل ومزاولة العمل(النشاط) في المنشآت الغذائية بعد استيفاء جميع الاشتراطات المطلوبة، ويسري الترخيص لمدة زمنية محددة يلزم تجديده بعدها.

العقد:

اتفاق مبرم بين المستودع والمستأجر لغرض التخزين الجيد.

المستأجر:

مؤسسة أو شركة تقوم باستئجار مساحة معينة / داخل المستودع بغرض تخزين المواد الغذائية.

الطرفين:

المستودع والمستأجر.

◀ وسيلة النقل:

شاحنات وحاويات وصهاريج تستخدم في النقل سواء مبردة عند درجة حرارة بين 0 م و 4 م أو مجمدة عند -18 م أو عند درجة حرارة الغرفة العادية 25 م .

◀ مستودع تبريد:

مستودع لتخزين الأغذية على درجة حرارة تتراوح من صفر م° إلى 4 م° .

◀ مستودع تجميد:

مستودع لتخزين الأغذية المجمدة لا تزيد درجة حرارته على -18 م° .

◀ المستودع الجاف:

مستودع ملحق بمصنع أو بمركز التوزيع التابع له أو بمحل.

الفصل الثاني


المجال ونطاق التطبيق

يسري هذا الدليل على المستثمر (السعودي / الأجنبي) الذي يرغب في الحصول على ترخيص مستودع اغذية او مركز توزيع اغذية، وذلك بعد استيفاء كافة المستندات والمتطلبات الخاصة بالجهات الحكومية المعنية وهي على النحو التالي:

1. وزارة التجارة والاستثمار.
2. وزارة الشؤون البلدية والقروية
521021 مخازن المواد الغذائية المبردة
521091- مخازن المواد الغذائية المجمدة
521098- مخازن المواد الغذائية الجافة
463077- مراكز التوزيع للأغذية والمشروبات
3. الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية/المدن الاقتصادية/الهيئة الملكية للجبيل وينبع (في حال كانت المنشأة تقع داخل هذه المناطق

آلية الحصول على ترخيص مستودع أو مركز توزيع أغذية

1. يكون التقديم لنشاط المستودعات ومراكز توزيع الأغذية الواقعة خارج المدن الصناعية عبر موقع بلدي الإلكتروني التابع لوزارة الشؤون البلدية والقروية، وفي حال كان موقع المستودع/ مركز التوزيع داخل المدن الصناعية التابع لهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية يتم توقيع عقد مع الهيئة السعودية للمدن الصناعية.
 2. تقوم المنشأة باستكمال باقي الاجراءات مع وزارة الشؤون البلدية والقروية او مع هيئة المدن الصناعية والحصول الترخيص البلدي للمستودع أو مركز التوزيع أو رخصة التشغيل.
 3. يقوم المستثمر بتجهيز المستودع وفق الاشتراطات الفنية المذكورة في الفصل الرابع.
- التقديم بطلب الحصول على ترخيص مزاولة النشاط عبر النظام الإلكتروني الموحد للهيئة على الرابط




5. الحصول على الموافقة النهائية (ترخيص مزاولة النشاط) من الهيئة العامة للغذاء والدواء.

ملاحظة: لا يحق للمنشأة البدء في ممارسة نشاطها إلا بعد الحصول على ترخيص مزاولة النشاط من قبل الهيئة العامة للغذاء والدواء

المدة المتوقعة للحصول على ترخيص حال استلام الهيئة لطلب المنشأة عبر النظام



مسار إجراءات طلب الحصول على ترخيص مستودع أغذية او
مركز توزيع




المتطلبات الفنية الخاصة لترخيص مستودعات ومراكز توزيع الاغذية


الالتزام بالموصفات القياسية التالية:

- اللائحة الفنية الخليجية رقم (GSO 168) "اشتراطات مخازن حفظ المواد الغذائية الجافة والمعبأة"
- اللائحة الفنية الخليجية رقم (GSO 323) "اشتراطات عامه لنقل وتخزين الأغذية المبردة والمجمدة"،
- واللائحة الفنية الخليجية رقم (GSO 969) " مستودعات تجميد وتبريد المواد الغذائية-الجزء الثاني: المتطلبات العامة.
- المواصفة القياسية الخليجية (GSO 968) "مستودعات تجميد وتبريد المواد الغذائية" الجزء الأول: التعاريف والتصنيف والمصطلحات.
- المواصفة القياسية الخليجية (GSO 21) "الشروط الصحية في مصانع الأغذية والعاملين بها".
- المواصفة القياسية الخليجية (GSO 9) " بطاقات المواد الغذائية المعبأة "

* ويمكن الحصول على المواصفات واللوائح الفنية عبر الموقع الإلكتروني لهيئة التقييس الخليجية



أو عن طريق الموقع الإلكتروني للهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة



المستندات المطلوبة للحصول على ترخيص مزاولة النشاط لمستودع / مركز توزيع أغذية لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء

عند التقديم في النظام الإلكتروني الموحد للهيئة للحصول على ترخيص مستودع / مركز توزيع أغذية يقع ضمن نطاق وزارة الشؤون البلدية والقروية فإنه يتطلب إرفاق المستندات التالية:

1. صور من رخصة البلدية
2. وفي حال كان المستودع يقع داخل إحدى المدن الصناعية التابعة للهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية أو مدينة الملك عبد الله الاقتصادية أو الهيئة الملكية للجبيل وينبع فإنه يتطلب إرفاق عقد الإيجار أو رخصة التشغيل.

وفي حال كان المستثمر مستأجر مساحة من مستودع فإنه يتطلب إرفاق العقد المبرم مع المستودع المؤجر.

المتطلبات والشروط الخاصة بالتخزين الجيد للغير

أولاً:

الاحكام والشروط المتعين مراعاتها في العقد بين الطرفين:

1. يجب حصول المستأجر على التراخيص اللازمة من الهيئة التي تجيز له التخزين الجيد للمواد الغذائية الخاصة به لدى الغير قبل استخدام المنطقة المخصصة.
2. يجب أن يشتمل العقد بين الطرفين على تحديد المسؤول عن نقل المواد الغذائية من وإلى المستودع.
3. يجب على المستودع التحقق من توفر وسيلة النقل المناسبة من خلال العقد المبرم بين الطرفين.
4. أن تكون المناطق المخصصة للمستأجرين محددة في العقود ومفصلة بطريقة واضحة مع تحديد المساحة المخصصة للمستأجرين بناءً على النشاط بحيث لا تقل المساحة المخصصة لتخزين المواد الغذائية عن (20م2).
4. يجب أن يشتمل العقد على واجب المسؤوليات الكاملة لكل من الطرفين وعلى وجه الخصوص التحديد الواضح لكل مما يلي:
 - الاستلام والتسليم.
 - التفريغ والتحميل.
 - الإلتلاف.
 - السحب.
 - أعمال الصيانة.
5. يجب أن يشتمل العقد ضمن بنوده نصاً صريحاً يفيد بعدم جواز التجديد التلقائي بين الطرفين.
6. يجب توقيع عقد جديد بين الطرفين عند أو قبل انتهاء العقد السابق.
7. يجب أن لا تزيد مدة العقد عن سنة واحدة من تاريخ التوقيع.
8. يجب أن يتضمن العقد نصاً يقضي بعدم السماح للمستأجر بتخزين مواد غذائية مجهولة المصدر أو غير مسجلة.

10. يجب على المستأجر عدم القيام بتأجير المستودع أو جزء منه للغير بأي شكل كان.
11. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية تحدث في خلافات أو مطالبات مالية بين

◀ ثانياً:

مسؤولية المستأجر:

يلتزم المستأجر بما يلي:

1. يجب التأكد من مصادر الشراء والتوريد للمواد الغذائية التي يتم تخزينها في مستودعه على أن تكون من مصانع محلية مرخصة من الهيئة، أو قيامه باستيرادها بصفته الوكيل الرسمي أو الموزع المعتمد لها.
2. يجب التوثيق والأرشفة ورقياً أو إلكترونياً لجميع عمليات الاستلام والتسليم للمواد الغذائية التي يتم تخزينها بالمنطقة المخصصة للمستأجر.
3. يجب عليه الالتزام بالشروط والضوابط والتعليمات الصادرة من الهيئة.
4. يجب عليه الالتزام التام بكافة الإجراءات المتعلقة بأي استدعاءات للمواد الغذائية تصدر من الهيئة.

◀ ثالثاً:

مسؤوليات المستودع (المؤجر):

يلتزم المستودع المؤجر بما يلي:

1. يجب التأكد من التوثيق والأرشفة ورقياً أو إلكترونياً لجميع عمليات الاستلام والتسليم للمواد الغذائية التي يتم تخزينها بالمستودع.
2. يجب نقل جميع المواد الغذائية المنتهية الصلاحية فور انتهاء مدة صلاحيتها إلى المنطقة المخصصة لها.
3. لا يجوز الإبقاء على أي من المواد الغذائية المنتهية الصلاحية بالمستودع لأكثر من سنة من تاريخ انتهائها مالم يكن هناك أمر جنائي أو قضائي يستوجب ذلك.
4. اخطار المستأجر كتابياً أو عن طريق البريد الإلكتروني بأي تعاميم أو استدعاءات تصدر من الهيئة بشكل فوري بحسب العنوان الموضح بالعقد المبرم.
5. متابعة كل ما يخص جودة التخزين من اشتراطات ومخالفات وتهيئة المستودع ليلائم تخزين المواد الغذائية وتطبيق كافة الشروط الفنية المتعلقة بذلك.


6. يحق له أن يتولى مسؤولية نقل المواد الغذائية بشرط توفر وسائل نقل مناسبة.
7. يجب الحصول على موافقة الهيئة عند التعاقد مع طرف ثالث للنقل الجيد حسب اشتراطات مدونة على أسس ممارسة التوزيع والتخزين الجيد شريطة ذكر ذلك في العقد المبرم مع المستأجر.
8. في حالة فسخ العقد أو انتهائه يجب على المؤجر مخاطبة الهيئة بذلك ويتحمل المسؤولية النظامية عند وجود أي من المواد الغذائية بالمستودع بدون وجود عقد جديد للمستأجر.
9. يتحمل المؤجر المسؤولية النظامية والفعلية في تطبيق التعاميم الصادرة من الهيئة فيما يخص السماح لموظفي الهيئة بسحب عينات من المواد الغذائية الموجودة داخل المستودع.
10. يجب توثيق جميع بيانات المواد الغذائية المستدعاة وتخزينها في المنطقة المخصصة لذلك.
11. يجب التأكد من وجود تناسب فعلي بين المساحة الكلية للمستودع المرخص بالتخزين للغير مع عدد المستأجرين في المستودع.
12. يجب توفير نظام دقيق وشامل لمتابعة استلام وصراف المواد الغذائي مع الاستعداد التام للربط الإلكتروني مع الهيئة.
13. يجب الالتزام الكامل بالمواصفات القياسية الخليجية التالية:
 - م ق خ 168 " اشتراطات مخازن حفظ المواد الغذائية الجافة والمعبأة "
 - م ق خ 969 " مستودعات تجميد وتبريد المواد الغذائية الجزء الثاني: المتطلبات العامة "

ملاحظة: إن عدم الالتزام بما سبق يعرض المستودع والمستأجر للعقوبات المنصوص عليها في نظام الغذاء ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم وتاريخ والمنشور على الموقع الإلكتروني للهيئة.

الفصل السابع

"تجديد" ترخيص مزاولة النشاط لمستودع / مركز توزيع أغذية

التقديم بطلب تجديد ترخيص مزاولة النشاط عبر النظام الإلكتروني الموحد للهيئة
على الرابط



الفصل الثامن

مدة الترخيص والرسوم

مدة الترخيص

يمكن للمستثمر اختيار مدة الترخيص سنة، سنتين، 3 سنوات.

الرسوم

تستوفي الهيئة المقابل المالي

المقابل المالي (ريال)	الخدمة
1000 ريال	تسجيل وترخيص مستودعات تخزين ومركز توزيع اغذية
مساحة الأرض بالمتر المربع *0.60	تفتيش مستودع تخزين ومركز توزيع أغذية لمدة سنه
مساحة الأرض بالمتر المربع *1.20	تفتيش مستودع تخزين ومركز توزيع أغذية لمدة سنتين
مساحة الأرض بالمتر المربع *1.80	تفتيش مستودع تخزين ومركز توزيع أغذية لمدة 3 سنوات

المخالفات والعقوبات

استناداً إلى الفقرة (ثانياً) من المادة السادسة والثلاثون من نظام الغذاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1436/1/6 هـ والتي تنص على (تتولى الهيئة توقيع العقوبات المنصوص عليها في الفقرات (1) و(2) و(3) و(4) من البند (أولاً/أ) من هذه المادة، وفقاً لتصنيف للمخالفات وتحديد للعقوبات يعتمد على المجلس، ولا تكون العقوبات نافذة إلا بعد اعتمادها من الرئيس أو من يفوضه، وتحدد اللائحة لهذا النظام الضوابط والإجراءات المتعلقة بذلك، ولا يخل ذلك بقيام الهيئة باتخاذ ما تراه من تدابير احترازية إذا رأت ضرورة لذلك).

الأسئلة الشائعة

س / من الذي يقوم بتقديم الطلب لدى الهيئة؟

يقوم بعملية التقديم شخص مسئول ومخول (مفوض) من قبل المنشأة ويكون لديه معلومات فنية كافية لإكمال إجراءات التقديم.

س / ماهي الية التقديم على رخصة مزاولة النشاط لدى الهيئة؟

يتم التقديم على ترخيص مزاولة النشاط إلكترونياً عبر النظام الإلكتروني الموحد "غد"

س / متى يحق للمستودع مزاولة النشاط؟

يحق للمستودع مزاولة النشاط حال حصوله على الترخيص من قبل هيئة العامة للغذاء والدواء ويمنع مزاولة النشاط قبل ذلك وتطبيق بحق المخالف العقوبات المقررة وفق نظام الغذاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1436/1/6هـ والتي تنص على (تتولى الهيئة توقيع العقوبات المنصوص عليها في الفقرات (1) و(2) و(3) و(4) من البند (أولاً/أ) من هذه المادة.

س / كم هي مدة ترخيص مزاولة النشاط الصادر من هيئة الغذاء والدواء لمزاولة؟

سنه، سنتين , 3 سنوات

س / متى يجب على المستثمر القيام بطلب تجديد ترخيص مزاولة النشاط؟

على المنشأة بطلب تجديد للترخيص عبر النظام الإلكتروني وذلك قبل (60 يوم) من تاريخ انتهاء الترخيص الحالي.

س / إذا كان لدى المستثمر أكثر من مستودع غذائي هل يتم ترخيصها كمستودع واحدة لدى الهيئة؟

يجب على المستثمر تقديم طلب على حده (لكل مستودع غذائي ترخيص مستقل)

س / هل يتطلب على المستأجر لدى الغير التقديم بطلب للحصول على ترخيص مزاولة نشاط من الهيئة؟

نعم مع ارفاق العقد المبرم بين المؤجر والمستأجر

س / ماهي النشاطات المطلوبة بالسجل التجاري والترخيص البلدي اثناء تقديم الطلب لدى الهيئة؟

- مخازن المواد الغذائية المبردة.
- مخازن المواد الغذائية المجمدة.
- مخازن المواد الغذائية الجافة.
- مراكز التوزيع للأغذية والمشروبات.
- تبريد وتجميد الفواكه.
- تبريد وتجميد والخضراوات.

س / هل يتم قبول طلب بسجل تجاري واحد لعدد مستودعات غذائية بمناطق متفرقة؟
لا يقبل الطلب بسجل تجاري مختلف عن المنطقة الإدارية الواقع بها المستودع الغذائي.

س / هل يمكن تخزين أكثر من نشاط (غذاء/دواء/أجهزة طبية/اعلاف) داخل المستودع؟
نعم مع التقيد بالتالي:

1. يجب اضافة النشاط في الترخيص البلدي والسجل التجاري.
2. الالتزام بالفصل التام بين الأنشطة داخل المستودع.
3. التقيد بالأدلة واللوائح والمواصفات لكل نشاط غذاء/دواء/أجهزة طبية/اعلاف.

س / متى يعتبر الترخيص الغي؟

في حالة إجراء أي تعديل أو مسح أو تغيير في بياناتها او عدم مزاولة النشاط (ويلزم تبليغ الهيئة بذلك)

س / هل تعتبر مخالفة استخدام المنشأة لترخيص في لدعاية والتسويق؟

لا يحق للمنشأة استخدام هذا الترخيص في أي مادة دعائية او تسويقية، ويحق للهيئة في حال قيام المنشأة بذلك اتخاذ الإجراءات القانونية بحق المنشأة.

س / ماهي الحالات التي تتطلب من المنشأة اخذ الموافقة من قبل الهيئة؟

1. في حال رغبة المنشأة بتعديل بياناتها في السجل التجاري فيجب إشعار الهيئة بذلك.
2. لا يجوز توسعة المنشأة الحاصلة على هذا الترخيص او تغيير موقعها دون الحصول على موافقة مسبقة من الهيئة.

س / هل يتم ترخيص المستودعات الواقعة في المناطق الزراعية؟

عدم اصدار او تجديد أي ترخيص للمستودعات الغذائية الواقعة في المناطق الزراعية

س / ما هي عناوين الاتصال التي يمكنني الاتصال بها في حال احتياجي للمساعدة؟

يمكن للمتقدمين في حال احتياجهم للمساعدة الاتصال على الرقم الموحد 19999

بِالْأَسْمَاءِ نَهْتَمُ